

## آليات تحديد وتقييم وفهم وتوثيق مخاطر جرائم تمويل الإرهاب

### (اعتماد مجلس الإدارة)

اعتمد مجلس إدارة الجمعية هذه السياسة في اجتماع الاثنين 1446/6/25 هـ - الموافق 2024/12/26 م وتحل محل جميع السياسات والأدلة المعمولة سابقاً.

#### ❖ تحديد المخاطر المحتملة:

- \*تقييم الأنشطة التي قد تكون عرضة للاستغلال من قبل أفراد أو مجموعات لتمويل الإرهاب.
- \*مراجعة الجهات المانحة والمتبرعين للتأكد من شرعية مصادر التمويل وعدم ارتباطها بأي أنشطة مشبوهة.
- \*متابعة العمليات المالية الكبيرة وغير المعتادة التي قد تشير إلى محاولات لتمويل الإرهاب.

#### ❖ تقييم المخاطر:

- \*تصنيف التبرعات والأنشطة حسب مستوى الخطر ، مع إعطاء أولوية للتحقيق في المعاملات المالية التي تأتي من مناطق أو جهات ذات مستوى خطر أعلى.
- \*استخدام إجراءات الفحص المستمر للتأكد من أن التبرعات والجهات المانحة لا تشكل مخاطر أمنية أو تتعلق بتمويل الإرهاب.

#### ❖ فهم الأنماط والممارسات المشبوهة:

- \*بناء قاعدة بيانات داخلية للعمليات المالية المعتادة والتعرف على الأنماط التي قد تدل على معاملات مشبوهة.
- \*إجراء تحليلات دورية للبيانات المالية والأنشطة للتأكد من عدم وجود تجاوزات أو مؤشرات تدل على تمويل الإرهاب.

❖ توثيق جميع الأنشطة المتعلقة بتقييم المخاطر:

\* الاحتفاظ بسجلات مفصلة لكل عملية تقييم للمخاطر ، بما في ذلك نتائج التقييم والإجراءات المتخذة لتقليل المخاطر.  
\* توثيق أي معاملات مشبوهة تم الإبلاغ عنها للجهات التنظيمية المختصة.

❖ التدريب والتوعية:

\* تدريب الموظفين وأعضاء الجمعية على التعرف على الأنشطة المالية المشبوهة والإبلاغ عنها.  
\* تقديم برامج توعوية للتبرع الآمن وتحذير المتبرعين من الوقوع في الفخاخ المتعلقة بتمويل الإرهاب.

❖ التعاون مع الجهات التنظيمية:

\* التعاون الكامل مع الجهات المختصة ، مثل وزارة الداخلية والجهات الرقابية المالية ، لتبادل المعلومات والتحقيق في أي شكوك تتعلق بتمويل الإرهاب.  
\* الالتزام بجميع القوانين واللوائح المعمول بها في المملكة والمتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب.